

## فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 492

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والعاقبة للمتقين. ولا عدوان الا على الظالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء المرسلين. ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. طابت اوقاتكم بكل خير واهلا ومرحبا بكم الى لقاء -

[00:00:01](#)

يجمعنا بكم من برنامج نور على الدرب يصحبكم في الرد على اسئلتكم فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ بكلية الشريعة بالقصيم وخطيب الجامع بمدينة عنيزة في بداية هذا اللقاء نرحب بالشيخ محمد فاهلا ومرحبا بكم يا فضيلة الشيخ. اهلا

وسهلا مرحبا بكم. اه اولى هذه الرسائل وصلت - [00:00:21](#)

الى البرنامج من المستمع اه محمد الجزار مصري مقيم بالعراق بغداد يقول في رسالته ما حكم الشرع يا فضيلة الشيخ في مسجد

بداخله مقام ولي من الاولياء ويصلى في هذا المسجد. هل الصلاة في هذه الحالة - [00:00:47](#)

الا تعتبر باطلة ام لا افيدونا جزاكم الله خير الجزاء الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:07](#)

انه قال لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد قال ذلك تحذيرا مما صنعوا فلا يجوز للمسلمين ان يتخذوا القبور

مساجد سواء كانت تلك القبور قبور اولياء ان - [00:01:24](#)

كانت قبورا صالحين لم يصلوا الى حد الولاية في زعم من اتخذ هذه المساجد عليها فان فعلوا بان بنوا مسجدا على قبر من يروونه وليا

او صالحا فانه يجب ان يهدم هذا المسجد - [00:01:48](#)

لانه مسجد محرم لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اتخاذ القبور مساجد اما اذا كان القبر بعد المسجد بان اسس المسجد اولا ثم

دفن فيه الميت فانه يجب ان ينبش هذا الميت - [00:02:12](#)

ويدفن في المقابر ولا يحل ابقاؤه في المسجد لان المسجد تعين للصلاة فيه فلا يجوز ان يتخذ مقبرة هذا هو الحكم في هذه المسألة

وبقي لي تنبيه على صيغة السؤال. نعم. الذي سأله السائل - [00:02:38](#)

وهو قوله ما حكم الشرع في كذا وكذا فان هذا على الاطلاق لا يوجه لرجل من الناس يخطئ ويصيب لانه اذا اخطأ نسب خطؤه الى

الشرع حيث انه يجيب باسم الشرع باعتبار سؤال السائل. نعم - [00:03:06](#)

ولكن يقيد اذا جاءت الصيغة هكذا فيقال ما حكم الشرع في نظركم في رأيكم وما اشبه ذلك او يقول صيغة ثانية ما رأيكم في كذا

وكذا حتى لا ينسب الخطأ اذا اخطأ المجيب - [00:03:31](#)

الى شريعة الله عز وجل وهذا يرد كثيرا في الاسئلة الموجهة الى اهل العلم ويرد احيانا في الكتب المؤلفة فتجد الكاتب يقول نظر

الشرع كذا وكذا حكم الاسلام كذا وكذا - [00:03:52](#)

مع انه انما هو عنده فقط وحسب اجتهاده وقد يكون صوابا وقد يكون خطأ اما اذا كان الامر او اذا كان الحكم حكما منصوصا عليه

في القرآن واضحا فلا حرج ان تقول حكم الشرع او حكم الاسلام كذا وكذا - [00:04:16](#)

كما لو قلت حكم الاسلام في الميتة انها حرام كقوله تعالى حرم ذلك الميتة حكم الاسلام في نكاح الام والبنات التحريم كقوله تعالى

حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وما اشبه ذلك - [00:04:44](#)

وهذه مسألة ينبغي التفطن لها عند توجيه الاسئلة الى اهل العلم وعند وعند كتابة الاحكام بالمؤلفات وكذلك في الخطب

والمواعظ ان لا ينسب الى الاى الاسلام شىء الا اذا كان منصوفا عليه نفا صرىحا بىنا - [00:05:07](#)

والا فىقال فىما ارى او فىقول فىحرم كذا مىثلا او فىجوز كذا بدون ان فىقول ان هذا هو حكم الاسلام لانه قد فىخطى فىه ولهذا كان بعض اهل العلم بل كان بعض الائمة - [00:05:32](#)

من سلف هذه الائمة فىحترزون من اطلاق التفرىم على شىء لم فىنص على تفرىمه وهذا كثرىر بعبارات الامام اءمء بن ءنبل رحمه الله فىقول اكره هذا او لا فىعجبنى او لا اراه - [00:05:49](#)

او هو قبىب او ما اشبه ذلك تءرزا من ان فىطلق التفرىم على شىء لىس فى الشرع ما ىءل على التفرىم فىه على وءه صرىب نعم بارك الله فىكم اه هذه رسالة وصلت من المستمع اه سعد اه ءمىس - [00:06:06](#)

اه من الرىاط فىقول فى رسالته اه اءمء الله سبءانه وتعالى ان من على بالمءافظة على الصلوات الءمس وولى فضىلة الشىب رسالة بارك الله فىكم اءىب ارىء ان ءبىبوننى عليها - [00:06:29](#)

وهى وهذا السؤل هو اذا فائتنى ركة من صلاة الفءر وءمت بقضائها وبعء صلاة الفءر آآ ءمت باءاء ركعتىن فى السنة هل هذا ءائز واذا فعلت هذه الركعتىن فى البىء قبل الءضور للمسء لصلاة الفءر فما الحكم؟ افىءونا؟ بارك الله فىكم - [00:06:43](#)

اولا اهنك ما انء علىه مما ءكرء عن عن نفسك من المءافظة على الصلاة واسأل الله تعالى لى ولك الثباء على الءق ءانىا بالنسبة الءواب على سؤلئك فانه فىجوز للانسان اذا فائته سنة الفءر - [00:07:09](#)

قبل صلاة الفءر فىجوز له ان فىقضىها بعء الصلاة اذا انءهى من التسبىب الوارء ءلف الصلاة فان له ان فىقىها بالءال وله ان يؤءر القضاة الى الضءى لءن اذا كان فىءشى ان فىنسى او فىشتغل - [00:07:37](#)

عنها فانه فىصلىها بعء صلاة الفءر واما صلواته اىاها فى بىته قبل ان فىأى الى المسء فهذا هو الافضل. الله اكبر لان النبى صلى الله علىه وسلم كان فىصلىها فى بىته - [00:07:59](#)

بل قد قال النبى صلى الله علىه وسلم افضل صلاة المرء فى بىته الا المءكءوبة ولكن اذا علمء ان الصلاة قد اءىمت فانك لا ءصلىها فى البىء فان النبى صلى الله علىه وسلم فىقول اذا اءىمت الصلاة فلا صلاة الا المءكءوبة - [00:08:15](#)

فاذا علمء ان المسءء الذى ءرىء ان ءصلى فىه الفرىضة قد اقام الصلاة فلا ءصلى النافلة بل ءءرء الى المسءء لقول النبى صلى الله علىه وسلم اذا سمعءم الائمة فامشوا الى الصلاة وعلىكم السكىنة والوقار ولا ءسرعوا - [00:08:38](#)

فما اءركءم فصلوا وما فائكم فائموا نعم اه اىضا اه المستمع سعد ءمىس من الرىاط ءمن رسالته سؤل للمستمعة الذى رمءت لاسمها بمىم ءسأل عن الءلم بالرز الابىض وانها ءءلم كءىرا اه بهذا. وكان عنءها ءهب لىس بكءىر فى ءءوء اءنى عشر الف رىال - [00:08:57](#)

وكانء ءلبسه والان لا فىوجد عنءها ءهب وهى الان ءقول اننى اءاف ان هذا الءلم علشان الءهب ءىء اننى لا ازكى منه شىء اه ارءو من فضىلة الشىب مءمء اءابة ءول هذا - [00:09:24](#)

فانا لا اعرف ءفسىر الرؤىا ولكنى وبسبب كءرة السؤل عن المرانى اقول لاءوانى المستمعىن ان النبى صلى الله علىه وسلم ارشد امءه اذا رأى الانسان فى منامه ما فىكره ان فىسءىء بالله من الشىطان الرءىم - [00:09:40](#)

فىءل عن بىساره ءلاءا وفىقول اعوء بالله من شر الشىطان ومن شر ما رأىء ولا فىءء بها اءءا وىنقلب عن ءنبه الذى كان نائما علىه الى الءنب الاءر وان قام ءوؤا وصى ركعتىن فءسن - [00:10:09](#)

وءىنئء لا ءضره ءلك الرؤىا مءما عظمت فءاءتها والانسان اذا اسءعمل هذا فانه فىسلم من هموم كءىرة ءصىبه فى هذه المراعى المءرعة واما بالنسبة للءهب الذى كانء لا ءؤءى زكائه - [00:10:31](#)

فمن المءلوم ان اهل العلم اءءلفوا بوءوب زكاة الءهب وعند الاءءلاف فىب الرءوع الى ءتاب الله وسنة رسوله صلى الله علىه وسلم لقوله تعالى وما اءءلفءم فىه من شىء فءكمه الى الله - [00:10:58](#)

وقوله فان ءنازءءم فى شىء فرءوه الى الله والرسول ان ءنءم ءؤمنون بالله والىوم الاءر ذلك ءىر واءسنوا ءأوىلا واذا رءءنا هذا الاءءلاف والءنازاع بىن اهل العلم فى وءوب زكاة الءهب - [00:11:20](#)

إذا رددنا ذلك الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فان الذي يتبين لي من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وجوب الزكاة بالذهب في حلي الذهب والفضة - [00:11:41](#)

بشرط ان يبلغ النصاب وهو خمسة وثمانون جراما من الذهب فاذا بلغ هذا المقدار وجب على المرأة ان تزكيه كل عام بان تقومه عند تمام الحول بما يساوي ثم تخرج - [00:12:01](#)

ربع وعشرين القيمة التي يساويها وقت وجوب الزكاة وبما ان العلماء مختلفون في هذا فان الانسان الذي لم يخرج الزكاة فيما سبق ولكن لما علم امتحان القول بالوجوب اخرجها - [00:12:24](#)

فلا اثم عليه فيما مضى ولكنه اذا تبين له قبحان القول بالوجوب فانه يجب عليه ان يزكيه ولا اظن ان هذه السائلة تركت زكاة حليها وهي تعتقد الوجوب بآرك الله فيكم - [00:12:51](#)

اه هذه رسالة وصلت الى البرنامج من المستمع الذي رمز لاسمه بنون جيم را من الباحة. يقول في ابعت لكم بسؤالي هذا وهو انني متزوج من زوجتين. واحدة تطيعني وتقوم بواجبي. وتحب والدي واقاربي - [00:13:16](#)

واولادي الذي ليس منها اما الاخرى فهي لا تطيعني ولا تسمع كلامي ولا تحب اولادي الذي من غيرها. ولا اه تحب ايضا اقاربي. هل لي يا فضيلة الشيخ ان اهجرها واتجنبها. علما ان لي منها اولاد افيدونا مأجورين - [00:13:37](#)

هذه الزوجة التي تطيعك وتكرموا اقاربك واولادك من غيرها هي مأجورة ومشكورة على هذا العمل الجليل واما زوجة اخرى التي بخلاف ذلك لا تطيعك ولا تحب اولادك من غيرها - [00:14:00](#)

ولا تحب اقاربك هذه ائمة اذا لم يكن لنشوذها سبب وعليها ان تتوب الى الله عز وجل وان تعاشر زوجها بالمعروف فان لم تفعل فهي ناشز وقد قال الله تعالى في القرآن الكريم - [00:14:25](#)

واللاتي تخافون نشوزهن فايظهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان الله كان عليا كبيرا فلك في هذه الحال اي في حال نشوزها بلا سبب لك ان - [00:14:55](#)

تهجرها في المضجع حتى تستقيم وتقوم بواجبها الذي اوجب الله عليها لكن في الكلام لا تهجرها لانه لا يحل لاحد من المؤمنين ان يهجر اخاه المؤمن فوق ثلاث كما ثبت ذلك في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم - [00:15:17](#)

فلك ان تهجرها في الكلام في حدود ثلاثة ايام فقط واما في المرجع فلك ان تهجرها ما شئت حتى تقوم بما يجب لها بما يجب عليها لك نعم اه هذه رسالة وصلت الى البرنامج من اه ليبيبا الذي رمز لاسمه بهذا الرسم بهذا الاسم اخوكم - [00:15:41](#)

لام ميم عين ميم راء يقول في رسالته شخص رجم في اليوم الاول من ايام التشريق الساعة الثانية عشرة وخمس دقائق اعتقادا منه ان وقت بعد الزوال يبدأ بعد منتصف النهار اي الثانية عشرة - [00:16:06](#)

وكان في نيته حين خروجه من منى للرجم انه تحرى الوقت الصحيح للرجم وسأل احد المسلمين بالقرب من الجمرات فاجابه آ بان وقت آ بان وقت بعد الزوال هو الثانية عشرة. وحينما عاد لمسكنه بمكة اعلنه - [00:16:25](#)

احد الاصدقاء بان وقت الرجم يحين بعد الثانية عشرة هو النصف وحينها تبين له جهله. وفي اليوم الثاني رجم بعد اذان الظهر اي الساعة الثانية عشرة وعشرين دقيقة. والان بعد ان عاد الى بلاده - [00:16:45](#)

نسأل اه فضيلتكم هل يلزمه هدي بهذه الحالة؟ افيدونا جزاكم الله خيرا وقبل الاجابة على سؤاله احب ان يكون تعبيره عن الرمي اي عن رمي الجمرات بلفظ الرمي. نعم لا بلفظ الرجم - [00:17:01](#)

وذلك لان هذا هو التعبير الذي عبر به النبي صلى الله عليه وسلم في قوله انما جعل الطواف بالبيت وبالصفا والمروة ورمي الجمار لاقامة ذكر الله وكلما كان الانسان في لفظه - [00:17:23](#)

متبعاً لما في الكتاب والسنة كان اولى واحسن اما بالنسبة لما فعله فان رميه الجمرات في ايام التشريق قبل الزوال رمي في غير وقته وفي غيره حد وفي غير الحد الذي حدده النبي عليه الصلاة والسلام - [00:17:44](#)

فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرمي جمرات في ايام التشريق الا بعد الزوال وقال لتأخذوا عني مناسككم ونحن نعلم ان

رمي الجمرات قبل زوال الشمس ارفق بالناس وايسر لهم - [00:18:10](#)

لان الشمس لم ترتفع بعد ولم يكن الحر شديدا وكون النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر الرمي حتى تزول الشمس وعند اشتداد الحر دليل على انه لا يجوز الرمي قبل ذلك - [00:18:32](#)

اذ لو كان جائزا قبل ذلك ما اختار لامته الاشق على الايسر وقد قال الله تعالى في القرآن حين ذكر مشروعية الصوم قال يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر - [00:18:50](#)

ورمي جمرات قبل زوال الشمس من اليسرى ولو كان من شرع الله عز وجل لكان من مراد الله شرعي ولكان مشفوعا واذا تبين ان رمي الجمرات قبل الزوال قبل الوقت المحدد شرعا - [00:19:14](#)

فانه يكون باطلا كقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد اي مردود على صاحبه وقد ذكر اهل العلم ان الانسان اذا ترك واجبا من واجبات الحج - [00:19:41](#)

فان عليه ان يذبح فدية في مكة يوزعها على الفقراء اذا كان قادرا عليها فان كان ذلك في مقدورك تفعل ابراء لذمتك واحتياطا لدينك وان لم يكن في مقدورك فليس عليك شيء ولكن - [00:20:01](#)

عليك ان تتوب الى الله عز وجل وتستغفره وان تتحرى لدينك في كل في كل كعائر الدين وشرائعه حتى تعبد الله تعالى على بصيرة نعم بارك الله فيكم. اه هذه رسالة وصلت من اه مصر من اه احدى الاخوات المستمعات تقول في رسالتها - [00:20:27](#)

هل يجوز آا الاستخدام الظاهري اه للروائح والعطور التي تحتوي على نسبة من الكحول كما في تطهير الجروح وغيرها افيدونا افادكم الله هذا السؤال يحتاج في الجواب عنه او في الجواب عليه - [00:20:56](#)

الى امرين الامر الاول هل الخمر نجس او ليس بنجس وهذا مما اختلف فيه اهل العلم واكثر اهل العلم على ان الخمر نجس نجاسة حسية بمعنى انه اذا اصاب الثوب او البدن - [00:21:19](#)

او البقعة وجب تطهير وجب التطهر منه ومن اهل العلم من يقول ان الخمر ليس بنجسة نجاسة حسية وذلك لان النجاسة حكم شرعي يحتاج الى دليل وليس هناك دليل على ان الخمر نجس - [00:21:46](#)

واذا لم يثبت دليل شرعي ان الخمر نجس فان الاصل الطهارة واذا كان الاصل الطهارة فان من قضى بنجاسته يطالب بالدليل قد يقول قائل الدليل من كتاب الله لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر - [00:22:21](#)

والانصاب والالزام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون والرجس بمعنى النجسة لقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طعام يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا - [00:22:54](#)

او لحم خنزير فانه اي المطعوم المذكور من الميتة ولحم الخنزير والدم المسفوح فانه رجس قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طعام يطعمه الا ان يكون ميتة عودا مسفوحا او لحم خنزير فانه - [00:23:18](#)

اي هذا المطعوم من الميتة والدم المسفوح ولحم الخنزير اي نجس والدليل على ان المراد باللبس هنا النجس قول النبي صلى الله عليه وسلم في جلود الميتة يطهرها الماء والقرض - [00:23:45](#)

فان قوله يطهرها دليل على انها كانت نجسة وهذا امر معلوم عند اهل العلم فاذا كان الجلوس بمعنى النجس فان قوله تعالى في اية تحريم الخمر رجس من عمل الشيطان اي نجس - [00:24:12](#)

ولكن يجاب على ذلك بان المراد بالرجس هنا الرجز العملي الحسي بدليل قوله رجس من عمل الشيطان وبدليل ان الميسر والانصاب والالزام ليست نجسة نجاسة حسية كما هو معلوم والخبر هنا ثم نعمل الشيطان خبر عن امور الاربعة - [00:24:30](#)

ان الخمر والما يصير والانصاب والالزام واذا كان خبرا عن هذه الامور الاربعة فهو حكم عليها جميعا بحكم تتساوى فيه ثمان عند القائلين بان الخمر ليس بنجس نجسة حسية دليلا من السنة - [00:25:08](#)

فانه لما نزل تحريم الخمر لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بغسل الاواني منها والصحابة رضي الله عنهم اراقوها في الاسواق ولو كانت نجسة ما اراقوها بالاسواق لما يلزم منه - [00:25:39](#)

من تنمية الاسواق وتنجيس المارين بها بل قد ثبت في صحيح مسلم في قصة الرجل الذي اهدى راوية خمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:55](#)

انها حرمت فساره رجل اي تكلم مع هذا الصحابي رجل اخر برا يقول له بعها فسأله النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فاخبره انه يقول له بعها فقال صلى الله عليه وسلم - [00:26:09](#)

ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه ففتح الرجل فمن راوية وارق الحمر بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بغسلها من هذا الخمر - [00:26:29](#)

فدل ذلك على ان الخمر ليس بنجس نجاسة حسية هذا هو الامر الاول الذي يحتاجه هذا السؤال اما الامر الثاني فهو اذا تبين ان الخمر ليس بنجس وهو القول الراجح عندي - [00:26:42](#)

فانه فان الكحول لا تكون نجاسة نجاسة حسية بل نجاستها معنوية لان الكحول المسكرة خمر كقول النبي صلى الله عليه وسلم كل مسك خمر واذا كانت خمرا فان استعمالها في الشرب - [00:27:01](#)

والاكل بان تمزج في شئ مأكول ويؤكل حرام بالنص والاجماع واما استعمالها في غير ذلك واما استعمالها في غير ذلك كالتطهير من الجراثيم ونحوه فانه موضع نظر فمن تجنبه فهو احوط - [00:27:27](#)

وانا لا استطيع ان اقول انه حرام لكني لا استعمله بنفسى الا عند الحاجة الى ذلك كما لو احتجت لتعقيم جرح او نحوه والله اعلم اه بارك الله فيكم يا فضيلة الشيخ ايها الاخوة المستمعون الكرام كنتم بصحة الشيخ - [00:27:57](#)

محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ بكلية الشريعة بالقصيم وخطيب الجامع بمدينة عنيزة. آآ في هذه الحلقة استعرضنا رسائل الاخوة آآ الذي رمز لاسمه بميم عين ميم راء من ليبيا ورسالة بعث بها المستمع الذي رمز لاسمه بنون جيم راء من الباحة - [00:28:17](#)

ورسالة المستمع سعد خميس من الرياض ورسالة المستمع اه محمد الجزار مصري مقيم بالعراق. نعتذر لبعض الاخوة في عدم عرض رسائلهم نظرا لسوء الخط. نرجو ان تكتبوا الى البرنامج بخط واضح كي يتسنى لنا ان نعرض ما يردنا من اسئلة واستفسارات على اصحاب - [00:28:37](#)

لفضيلة العلماء والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:28:57](#)